

Distr.
GENERAL

ICCD/CRIC(3)/9
23 June 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

اتفاقية مكافحة التصحّر



لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

تقرير اللجنة عن دورتها الثالثة، المعقودة في بون،

في الفترة من ٢ إلى ١١ أيار/مايو ٢٠٠٥

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	٣ - ١ تنظيم الدورة - أولاً
٤	١ الافتتاح الرسمي - ألف
٤	٣ - ٢ البيانات الافتتاحية والبيانات العامة - باء
٤	١٨ - ٤ المسائل التنظيمية - ثانياً
٤	٤ إقرار جدول الأعمال - ألف
٤	٦ - ٥ تعيين مقرر اللجنة - باء
٥	١٣ - ٧ تنظيم العمل - جيم
٦	١٧ - ١٤ الحضور - دال
٧	١٨ الوثائق - هاء

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات	
٨	٤٥-١٩	ثالثاً - قضايا موضوعية محددة تتعلق بعملية التنفيذ في أفريقيا
٨	٢٢-١٩	ألف - العمليات القائمة على المشاركة التي تشمل المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي
٨	٢٦-٢٣	باء - الأطر أو الترتيبات التشريعية والمؤسسية
٩	٣٢-٢٧	جيم - تعبئة الموارد وتنسيقها، على المستويين المحلي والدولي، بما في ذلك إبرام اتفاقات الشراكة
١٠	٣٥-٣٣	دال - الروابط وأوجه التآزر مع الاتفاقيات البيئية الأخرى، وبحسب الاقتضاء، مع الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية
١٠	٣٨-٣٦	هاء - تدابير إصلاح الأراضي المتدهورة واستخدام نظم الإنذار المبكر في التخفيف من آثار الجفاف
١١	٤٢-٣٩	واو - رصد وتقييم الجفاف والتصحر
١١	٤٥-٤٣	زاي - إمكانية حصول البلدان الأطراف المتأثرة، وبخاصة البلدان النامية الأطراف المتأثرة، على التكنولوجيا والمعارف والدراية الفنية الملائمة....
١٢	٦٦-٤٦	رابعاً - القضايا المواضيعية في إطار الاستعراض العالمي
١٢	٤٩-٤٦	ألف - الاتجاهات العامة
١٢	٥٤-٥٠	باء - التعديلات اللازم إدخالها على عملية وضع برامج العمل وتنفيذها.....
١٣	٦٠-٥٥	جيم - تعبئة واستعمال الموارد المالية وغيرها من أشكال الدعم المقدمة من الوكالات والمؤسسات المتعددة الأطراف
١٤	٦١	دال - طرق ووسائل تعزيز الدراية ونقل التكنولوجيا من أجل مكافحة التصحر و/أو التخفيف من آثار الجفاف
١٤	٦٦-٦٢	هاء - طرق ووسائل تحسين إجراءات تبليغ المعلومات.....
١٥	٨٩-٦٧	خامساً - استنتاجات وتوصيات محددة بشأن الخطوات التالية في تنفيذ الاتفاقية في أفريقيا..
١٥	٧٣-٦٨	ألف - العمليات التشاركية التي تشمل المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي
١٦	٧٥-٧٤	باء - الأطر أو الترتيبات التشريعية والمؤسسية
١٦	٨١-٧٦	جيم - تعبئة الموارد والتنسيق على الصعيد الداخلي والدولي، بما في ذلك عقد اتفاقات شراكة

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	خامساً - (تابع)
١٧	٨٣-٨٢	دال - الروابط وأوجه التآزر مع الاتفاقيات البيئية الأخرى، ومع الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية بحسب الاقتضاء.....
١٨	٨٦-٨٤	هاء - تدابير إصلاح الأراضي المتدهورة واستخدام نظم الإنذار المبكر في التخفيف من آثار الجفاف.....
١٨	٨٨-٨٧	واو - رصد وتقييم الجفاف والتصحر؛ نظم الإنذار المبكر للتخفيف من آثار الجفاف.....
١٨	٨٩	زاي - وصول البلدان الأطراف المتأثرة، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية المتأثرة، إلى التكنولوجيا والمعارف والدراية الملائمة.....
١٩	١٢١- ٩٠	سادساً - استنتاجات وتوصيات بشأن مسائل مختارة تتعلق بتنفيذ الاتفاقية على الصعيد العالمي.....
١٩	٩٥-٩٠	ألف - عملية الاستعراض وإجراءات تبليغ المعلومات، فضلاً عن نوعية التقارير وشكلها.....
٢٠	٩٨- ٩٦	باء - كفاءة وفعالية التدابير المتعلقة بالوصول إلى مستخدمي الموارد الطبيعية النهائيين.....
٢٠	١٠١- ٩٩	جيم - تولى أفضل الممارسات والتجارب والدروس المستفادة وسبل ووسائل تشجيع تقاسم الخبرة وتبادل المعلومات بين الأطراف وسائر المؤسسات والمنظمات المعنية.....
٢١	١٠٦-١٠٢	دال - القضايا المستجدة التي تشكل تحدياً والناشئة عن التنفيذ، والتعديلات اللازمة لعملية إعداد وتنفيذ برامج العمل.....
٢١	١١١-١٠٧	هاء - سبل ووسائل تعزيز نقل الدراية والتكنولوجيا.....
٢٢	١١٦-١١٢	واو - توصيات بشأن تمويل تنفيذ الاتفاقية من قبل الوكالات والمؤسسات المتعددة الأطراف ومن بينها مرفق البيئة العالمية.....
٢٣	١١٨-١١٧	زاي - الالتزام السياسي وزيادة الوعي.....
٢٣	١٢١-١١٩	حاء - الفقر والهشاشة البيئية.....
٢٣	١٢٢	سابعاً - اختتام الدورة.....
٢٣	١٢٢	ألف - اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.....
٢٣		باء - اختتام الدورة.....
٢٤		المرفق الوثائق المعروضة على لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الثالثة.....

أولاً - تنظيم الدورة

ألف - الافتتاح الرسمي

١ - قام السيد محمد محمود ولد الغوث، رئيس لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، في بون بألمانيا يوم ٢ أيار/مايو ٢٠٠٥، بالافتتاح الرسمي للدورة الثالثة للجنة، التي دعيت للانعقاد عملاً بالمقرر ١/أ-٥.

باء - البيانات الافتتاحية والبيانات العامة

٢ - في الجلسة الأولى المعقودة في ٢ أيار/مايو، أدلى الأمين التنفيذي لأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ببيان.

٣ - وفي الجلستين الثانية والثالثة المعقودتين في ٣ أيار/مايو، أدلى ببيانات ممثلو جامايكا، باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين ولكسمبرغ، باسم الاتحاد الأوروبي، والجمهورية العربية السورية، باسم مجموعة الدول الآسيوية، وسوازيلند، باسم مجموعة الدول الأفريقية، وأرمينيا، باسم مجموعة دول أوروبا الشرقية، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، والنرويج، باسم مجموعة "جوسكانز" (JUSSCANNZ) (التي تضم اليابان والولايات المتحدة وسويسرا وكندا وأستراليا والنرويج ونيوزيلندا).

ثانياً - المسائل التنظيمية

ألف - إقرار جدول الأعمال (البند ٢ من جدول الأعمال)

٤ - أقرت لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في جلستها الأولى، المعقودة في ٢ أيار/مايو ٢٠٠٥، جدول الأعمال كما ورد في الوثيقة ICCD/CRIC(3)/1.

باء - تعيين مقرر اللجنة (البند ١ من جدول الأعمال)

٥ - عينت اللجنة، في جلستها الأولى المعقودة في ٢ أيار/مايو ٢٠٠٥، السيد إيغيني غورشكوف من الاتحاد الروسي نائباً للرئيس - مقررًا.

٦ - وأحاطت اللجنة علماً بتسمية السيد مانويل ريد سيغوفيا من المكسيك نائباً للرئيس ليحل محل السيد فيكتور ديل أنجيل غونزاليز.

جيم - تنظيم العمل
(البند ٢ من جدول الأعمال)

- ٧- أقرت اللجنة في جلستها الأولى تنظيم عملها للدورة على النحو الوارد في المرفق الثاني للوثيقة ICCD/CRIC(3)/1، بالصيغة التي عدلها شفويًا أمين اللجنة.
- ٨- وعقدت لجنة الاستعراض أربع عشرة جلسة من ٢ إلى ١١ أيار/مايو ٢٠٠٥ ونظرت في التقارير المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية التي قدمتها البلدان الأفريقية الأطراف المتأثرة، وفي ما يتصل بذلك من تقارير دون إقليمية ومعلومات إقليمية.
- ٩- ونظرت اللجنة أيضاً في التقارير المقدّمة من البلدان الأطراف المتقدمة عن التدابير المتخذة للمساعدة في إعداد وتنفيذ برامج عمل البلدان الأفريقية الأطراف المتأثرة، بما في ذلك المعلومات المقدمة عن الموارد المالية التي وفرتها أو توفرها بمقتضى الاتفاقية، كما نظرت في المعلومات المقدّمة من الأجهزة والصناديق والبرامج ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، عن أنشطتها الرامية إلى دعم إعداد وتنفيذ برامج العمل بمقتضى الاتفاقية.
- ١٠- كما نظرت اللجنة، في ضوء المقرر ١/أ-٥، في الوثائق التي تتضمن نتائج حلقات العمل دون الإقليمية التي عقدتها البلدان الأفريقية الأطراف المتأثرة.
- ١١- وبالإضافة إلى ذلك، استعرضت اللجنة، وفقاً لأحكام المقررين ١/أ-٥ و ٩/أ-٦، المعلومات المتاحة عن تعبئة واستخدام الموارد المالية وغيرها من أشكال الدعم التي وفرتها الوكالات والمؤسسات المتعددة الأطراف، ونظرت في التعديلات اللازم إدخالها على عملية إعداد وتنفيذ برامج العمل، بما في ذلك استعراض التنفيذ المحسن للالتزامات الاتفاقية، وسبل ووسائل نقل الدراية الفنية والتكنولوجيا وتعزيز تبادل الخبرات والمعلومات بين الأطراف والمؤسسات والمنظمات المهتمة، وسبل ووسائل تحسين إجراءات إبلاغ المعلومات، وكذلك نوعية وشكل التقارير الواجب تقديمها إلى مؤتمر الأطراف.
- ١٢- وعُقد حواران تفاعليان عالميان: الأول بشأن إدماج برامج العمل الوطنية ومساهمتها في مجمل عملية القضاء على الفقر، والثاني بشأن تدهور الأراضي/التصحّر وأثرهما في الهجرة والصراعات.
- ١٣- واقترحت الدورة الثالثة للجنة، وفقاً لاختصاصاتها، توصيات ملموسة بشأن الخطوات التالية التي ينبغي اتخاذها في تنفيذ الاتفاقية. وترد هذه التوصيات في الفصلين الخامس والسادس من هذه الوثيقة.

دال - الحضور

١٤ - حضر الدورة الثالثة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية ممثلو الأطراف الـ ١٣٠ التالية في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر:

الاتحاد الروسي	بوتان	جمهورية لاو الديمقراطية
إثيوبيا	بوتسوانا	الشعبية
أذربيجان	بوركينافاسو	جمهورية مولدوفا
الأرجنتين	بوروندي	جنوب أفريقيا
الأردن	البوسنة والمهرسك	جيبوتي
أرمينيا	بولندا	الرأس الأخضر
إريتريا	بوليفيا	رواندا
إسبانيا	بيرو	رومانيا
أستراليا	بيلاروس	زامبيا
إسرائيل	تايلند	زمبابوي
أفغانستان	تركيا	سان تومي وبرينسيبي
ألبانيا	تشاد	سانت فنسنت وجزر
ألمانيا	توغو	غرينادين
أنتيغوا وبربودا	توفالو	سانت لوسيا
إندونيسيا	تونس	سري لانكا
أنغولا	تيمور - ليشتي	السلفادور
أوزبكستان	جامايكا	السنغال
أوغندا	الجزائر	سوازيلند
إيران (جمهورية - الإسلامية)	جزر البهاما	السويد
آيرلندا	جزر القمر	سويسرا
إيطاليا	الجماعة الأوروبية	سيشيل
باكستان	الجمهورية العربية الليبية	شيلي
بالاو	جمهورية أفريقيا الوسطى	الصومال
البرازيل	جمهورية ترازيا المتحدة	الصين
بربادوس	الجمهورية الدومينيكية	طاجيكستان
بلجيكا	الجمهورية السلوفاكية	غابون
بلغاريا	الجمهورية العربية السورية	غامبيا
بنما	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	غانا
بنن	جمهورية الكونغو الديمقراطية	غرينادا

منغوليا	الكونغو	غواتيمالا
موريتانيا	كينيا	غينيا
موزامبيق	لاتفيا	غينيا - بيساو
ناميبيا	لبنان	فرنسا
النرويج	لكسمبرغ	الفلبين
النمسا	ليتوانيا	فترويللا
النيجر	ليسوتو	فنلندا
نيجيريا	مالطة	فييت نام
نيكاراغوا	مالي	قطر
الهند	ماليزيا	قيرغيزستان
هندوراس	مدغشقر	كمبوديا
هولندا	مصر	كندا
الولايات المتحدة الأمريكية	المغرب	كوبا
اليابان	المملكة العربية السعودية	كوستاريكا
اليمن	المملكة المتحدة لبريطانيا	كولومبيا
	العظمى وأيرلندا الشمالية	

١٥- وحضر الدورة أيضاً مراقب عن الكرسي الرسولي.

١٦- وكانت المنظمات والمكاتب والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة ممثلة في الدورة:

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

جامعة الأمم المتحدة

البنك الدولي

المنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

١٧- وكانت ممثلة أيضاً خمس عشرة منظمة حكومية دولية وخمس وعشرون منظمة غير حكومية.

هاء - الوثائق

١٨- ترد في المرفق قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة للنظر فيها.

ثالثاً - قضايا موضوعية محددة تتعلق بعملية التنفيذ في أفريقيا

ألف - العمليات القائمة على المشاركة التي تشمل المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي

١٩- تساعد عملية تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في أفريقيا في تعزيز نهج المشاركة عن طريق الآليات المتاحة بما في ذلك النهج القائمة على نوع الجنس. ولئن كان التأثير القوي للمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي مسألة مسلماً بها، فإن السلطات على المستويات المحلي والإقليمي والوطني، والزعماء التقليديين، ومنظمي المشاريع المبتكرين، يؤدون دوراً هاماً في تحديد موارد البرامج اللازمة للإدارة المستدامة للأراضي و/أو تعزيز إنفاذ القوانين.

٢٠- وتشجع الاتفاقية تعزيز المشاركة المجتمعية في الإدارة البيئية، وتمكين منظمات المجتمع المحلي، والمبادرات المحلية القوية. ولا تزال هناك حاجة إلى الدعم الموازي والتوعية على المستوى الميداني لتدعيم القدرات التنظيمية والتقنية والمالية. ويجب أن يستمر بناء القدرات والتوعية على مستوى القاعدة الشعبية في تجاوز النهج القطاعية وتعزيز الإدارة المتكاملة للموارد الطبيعية.

٢١- وفي الوقت ذاته، قد يبدو ما تنص عليه اتفاقية مكافحة التصحر من دعوة وتأييد لاتباع النهج القائمة على المشاركة، كلاماً مروغاً ما لم يسانده مستوى مناسب من الدعم المالي.

٢٢- ومع التركيز على المجتمع المدني، ينبغي عدم تجاهل البرلمانيين وغيرهم من المسؤولين المنتخبين؛ فبوسعهم تدعيم تنفيذ التدابير التي تروّج عن طريق الشرعية السياسية و/أو السلطة الإدارية.

باء - الأطر أو الترتيبات التشريعية والمؤسسية

٢٣- هناك دلائل مشجعة بدأت تشهدها البلدان الأفريقية وتشير إلى أن عملية تنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر، بصورة عامة، والتدابير التي تروجها برامج العمل الوطنية، بصورة خاصة، قد استطاعت في بعض الحالات أن تؤثر على البيئة الموازية عن طريق مجموعة متنوعة من تدابير الإصلاح؛ والتقدم في التنسيق التشريعي؛ وإجازة الممارسات العرفية؛ والإصلاحات الجارية لنظم حيازة الأراضي من خلال القوانين والسياسات واللوائح التي سُنّت مؤخراً. غير أن عدم كفاية تطبيق القوانين المتعلقة بإدارة الموارد الطبيعية وبضمان توفير الأراضي يبدو موطن ضعف واسع الانتشار.

٢٤- ومن المؤكد أن هناك حاجة إلى بذل جهود مستمرة في البلدان الأفريقية لإدماج برامج العمل الوطنية في الاستراتيجيات الوطنية وأطر التعاون الدولية مثل الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (نيباد). وربط برامج العمل الوطنية بصورة أفضل ببرامج العمل البيئية، وسياسات استخدام الأراضي، واستراتيجيات الحد من الفقر، واستراتيجيات الاستثمار يسير قدماً في كل بلد على حدة، لكن اتجاه الإدماج هذا لا يزال شكلياً أكثر منه عملياً. وفضلاً عن ذلك، لا تزال هناك حاجة إلى تعزيز التنسيق بين القطاعات. وقد أفيد أن عمل وكالات التعاون في كثير من الأحيان خارج الإطار المنطقي لدعم برنامج العمل الوطني لا ييسر الجهود المبذولة لزيادة الاتساق، بالرغم من أنه يمكن تحقيق مزيد من الاتساق بسهولة أكبر عن طريق إدماج الإدارة المستدامة للأراضي في إطار برامج العمل الوطنية.

٢٥- ولا تزال هيئات التنسيق الوطنية في حاجة إلى تعزيز سلطة رسم السياسات، والدعم المالي والبشري، والاندماج في الهيكل الإداري على مستوى عالٍ من السلطة يلائم أداء مهام التنسيق والإدماج. وفي عدد كبير من البلدان، تحتاج هذه الهيئات إلى الوصول إلى آليات تنسيق المساعدات الإنمائية.

٢٦- وبرزت إمكانية الاطلاع على النظام القانوني والإمام به على نطاق واسع، وإنفاذه بالشكل المناسب كمسائل حاسمة الأهمية للإدارة المستدامة للأراضي، وأمن الحيازة، وإطار تعزيز الاستثمار الذي توجد حاجة ماسة إليه.

جيم - تعبئة الموارد وتنسيقها، على المستويين المحلي والدولي، بما في

ذلك إبرام اتفاقات الشراكة

٢٧- إن اتساع نطاق الاعتراف بالتدابير التي اتخذتها البلدان المتقدمة الأطراف، وأسرة مرفق البيئة العالمية والآلية العالمية يعكس التقدم المحرز في المرحلة الأولى من تنفيذ الاتفاقية في أفريقيا.

٢٨- ولا تزال هناك صعوبات كبيرة، وبخاصة في مجال الحصول على التمويل الخارجي. فقد التزمت عملية تنفيذ برامج العمل الوطنية، في أحسن الأحوال، بالشروط المتتالية لعمليات الصياغة والتنسيق والإدماج القائمة على المشاركة، لكن الشراكات الناجمة عن ذلك لم تجذب في مجموعها، التمويل الكافي لمكافحة تدهور الأراضي. ولوحظ أنه، لا يوجد في الميدان ما يكفي من الأنشطة الرامية إلى القضاء على الفقر وتوفير سبل عيش بديلة. ولوحظ أيضاً أن بعض الاستثمارات كان لها تأثير في الحد من الفقر وإن كانت لا تحسب في الإطار الرسمي لعملية اتفاقية مكافحة التصحر.

٢٩- ويتخذ عدد متزايد من البلدان الأفريقية التدابير لإدخال الأنشطة المتصلة بالاتفاقية في ميزانيتها الوطنية. وينبغي تعزيز هذا الاتجاه لأن التزعة الحالية لتقدم المعونة عن طريق الدعم المباشر للميزانيات والتمويل الجماعي تؤكد الحاجة إلى التزام حكومي أقوى بالقطاعات الوثيقة الصلة بهذا المجال.

٣٠- وينبغي بذل جهود أكثر انتظاماً لإدماج اتفاقية مكافحة التصحر في نظم التنسيق. كما أن الروابط بين اتفاقية مكافحة التصحر ومبادرات الإدارة المستدامة للأراضي، مثل المبادرات المنفذة في إطار الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وبرمجة وتنفيذ اتفاق كوتونو المبرم بين الاتحاد الأوروبي وثمانية وسبعين بلداً من بلدان أفريقيا ومنطقة الكاريبي والمحيط الهادئ، لن تظهر نتائجها إلا إذا كانت هناك عمليات رصد دقيقة تقوم بها الأطراف المتأثرة وشركاؤها.

٣١- ويحز بناء الشراكات تقدماً استناداً إلى آليات التنسيق المتاحة، وإن كانت هناك حاجة إلى تحقيق الاتساق في نماذج الشراكات هذه، كما أن المساعدة المقدمة من وكالات التعاون كثيراً ما تكون منفصلة عن مبادرات برامج العمل الوطنية. ونادراً ما يوجه التمويل إلى الصناديق الوطنية للتصحر التي أنشأها بعض البلدان.

٣٢- ويوضح ضعف الميزانيات المخصصة للزراعة في عدد من الحالات والمناخ السائد في استراتيجيات الحد من الفقر التي يوجهها البنك الدولي التحدي المستمر في مجال وضع استراتيجية تمويل فعالة لاتفاقية مكافحة التصحر.

دال - الروابط وأوجه التآزر مع الاتفاقيات البيئية الأخرى، ومع
الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية بحسب الاقتضاء

٣٣- أحرز في أفريقيا تقدم في إطار اتفاقية تغير المناخ نحو وضع منهجية مشتركة لإدماج اتفاقيات ريو الثالث في أدوات التخطيط على المستويين الوطني والمحلي. وهناك جهود محدودة تبذل في بعض البلدان لتقديم تصور التآزر إلى المستوى الأساسي لمستخدمي الموارد الطبيعية حيث تكون المشاكل المتصلة بالمناخ وتدهور الأراضي والتصحر والتنوع البيولوجي أوضح من حلولها.

٣٤- ولا تساعد القيود المؤسسية على المستوى القطري التعاون بين التخصصات ولا تزال الدعوة إلى التآزر بين اتفاقيات ريو دعوة نظرية إلى حد بعيد، وإن كان عدد كبير من البلدان يدرك أن اتباع نهج مشترك، بما في ذلك على مستوى البرامج والمشاريع، سيعزز بوضوح اتساق الأطر الوطنية والدولية لإدارة الموارد الطبيعية.

٣٥- وللتنسيق المتعدد التخصصات تكاليف معاملات. ويعوق نقص الموارد اللازمة لبرامج العمل الوطنية التلاقي التدريجي لأطر البرمجة المتعلقة بإدارة المياه والأراضي والمراعي، والغابات، والطاقة. غير أن الفوائد التي تحققها الروابط بين القطاعات لحماية النظم الإيكولوجية الضعيفة يمكن أن تعزز في الوقت ذاته الحد من الفقر الذي يجري الترويج له في سياق الأهداف الإنمائية للألفية. وتبدو الرغبة في إدماج برامج العمل الوطنية في أطر التنمية الوطنية، مثل ورقات استراتيجية الحد من الفقر واسعة الانتشار، خلافاً لمعرفة أفضل الوسائل لتحقيق ذلك.

هاء - تدابير إصلاح الأراضي المتدهورة واستخدام نظم
الإنذار المبكر في التخفيف من آثار الجفاف

٣٦- تشير التقارير إلى أن مبادرات إصلاح الأراضي المتدهورة في سياق إعادة التحريج، أو الإنتاجية الزراعية، أو الزراعة المتكاملة وتربية الحيوانات، أو مستجمعات مياه الأمطار، أو الطاقة المتجددة البديلة، أو حظر ممارسات الزراعة القائمة على القطع والحرق قد أسفرت عن نتائج إيجابية. ومن الواضح أن هناك حاجة إلى تطوير الممارسات الناجحة.

٣٧- ويُنظر عموماً إلى إصلاح الأراضي المتدهورة على أنه عملية طويلة الأجل. وبناءً على ذلك، فإن تأمين استدامة المشاريع الفردية، بالإضافة إلى تحليلها وتقييمها، هي مسائل حاسمة الأهمية لاستمرارية الجهود واتساقها. ويُسلّم بالحاجة إلى إجراءات تمكينية في هذا الميدان، بما في ذلك بناء القدرات وتحسين فرص الحصول على المعلومات العلمية. وفضلاً عن ذلك، ينبغي تنفيذ برامج إقليمية للتنمية الريفية وتنمية الأراضي الجافة عن طريق نهج متكاملة تولى الاعتبار الواجب للعوامل المجتمعية، مثل أمن حيازة الأراضي، ومستوى لا مركزية التخطيط وإدارة موارد الأراضي، وإمكانية تطوير سبل عيش بديلة.

٣٨- وفي بعض المناطق، أدى وجود مهاجرين لأسباب بيئية أو لاجئين فارين من صراعات إلى إطلاق نداءات لاتخاذ تدابير تكيف إضافية ومحددة، بما في ذلك تطبيق التكنولوجيا المقتصدة للطاقة، وإعادة التحريج، والصناعة المتزلية الصغيرة الحجم من أجل توفير سبل عيش بديلة.

واو - رصد وتقييم الجفاف والتصحر

٣٩- تتعثر عملية إعداد التقارير الوطنية في أفريقيا بفعل الافتقار إلى نظم موحدة لجمع البيانات، وعدم كفاية التنسيق بين المؤسسات التي تتولى حفظ المعلومات. ولا يزال التقدم متواضعاً في مجال تطوير واستخدام المقاييس والمؤشرات، وبخاصة المؤشرات الإيكولوجية. وقد ثبت أن استخدام نظام المعلومات الجغرافية فعال في رصد التغيرات في الغطاء النباتي واستغلال التربة، لكن استخدامه ظل محدوداً بسبب الاحتياجات الخاصة بالتكنولوجيا المتقدمة والموارد.

٤٠- وتوفر الملفات القطرية أداة مباشرة بالنجاح لعرض البيانات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية. فالانتقال من المعلومات المتفرقة والمتناثرة إلى الإحصاءات المنسقة الموثوق بها سيقطع شوطاً كبيراً نحو تعزيز قدرات التقييم الخاصة بهيئات التنسيق الوطنية، بالإضافة إلى تيسير الاستعراض المنفذ في إطار عملية اتفاقية مكافحة التصحر.

٤١- ويمكن أن توفر التقارير الوطنية والملفات القطرية استعراضاً عاماً سريعاً لحالة البلد في مختلف القطاعات وهو ما يمكن أن يؤدي إلى إجراء استعراض لأهمية ومدى كفاية البيانات وتحديد ثغرات المعلومات، والمجالات التي يمكن إجراء البحوث فيها، والمجالات التي ينبغي إجراء تحسينات وبناء القدرات فيها.

٤٢- ويساعد رصد البرامج والمشاريع رسداً ميدانياً مشتركاً فيما بين أصحاب المصلحة في بناء نهج مشترك وينبغي تشجيع ذلك في سياق برامج العمل الوطنية. كذلك فإن إنشاء نظم للمؤشرات ووصلات للمعلومات من أجل استعمالها على الصعيد المحلي، بالتعاون الوثيق مع الدوائر الوطنية للرصد البيئي والجغرافي، يمكن أن يقدم حلولاً لتعزيز الرصد الأساسي.

زاي - إمكانية حصول البلدان الأطراف المتأثرة، وبخاصة البلدان

النامية الأطراف المتأثرة، على التكنولوجيا والمعارف والدراية

الفنية الملائمة

٤٣- ينبغي أن توفر الاستنتاجات التي خلصت إليها لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية ولجنة العلم والتكنولوجيا قوة دفع لعملية التنفيذ؛ غير أن الإسهام العلمي محدود التأثير في سياق برامج العمل الوطنية.

٤٤- وبينما أُبلغ عن إحراز تقدم تقني في مجالات مثل تحسين الإنتاجية الزراعية، والرعي، وصون التربة، واستحداث سلالات مقاومة للجفاف، فإن إقامة علاقات أكثر منهجية مع مراكز الدراسات المتميزة في الشمال يمكن أن تعزز القدرات في البلدان الأفريقية الأطراف المتأثرة. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للوفاء باحتياجات المجتمعات المحلية إلى المعرفة عن طريق استخدام مزيج من المعارف التقليدية وإمكانيات تكنولوجيا المعلومات المتقدمة.

٤٥- وإن بناء القدرات لإدارة المعلومات اللازمة في السياق الآخذ في التطور لبرامج العمل الوطنية سيشجع على تطوير أدوات لإدارة البيئية الاستباقية وهو يشمل المجالات التالية: جمع البيانات ونشرها؛ وتعزيز شبكات المعلومات البيئية؛ وتقييم الفقر بأسلوب قائم على المشاركة؛ ونظم الإنذار المبكر للتخفيف من حدة الكوارث الطبيعية والجفاف؛ وتيسير إطلاع الجمهور على مجموعة الوثائق والقوانين والأحكام القانونية المتصلة بالموضوع؛ والمعلومات المستمرة

والمنهجية والحديثة المتعلقة بمصادر التمويل. وينبغي في الوقت ذاته تعزيز جمع المعارف التقليدية ونشرها واستخدامها مع نشرها على جميع الصُّعد، وبخاصة عن طريق التعاون بين الجنوب والجنوب.

رابعاً - القضايا المواضيعية في إطار الاستعراض العالمي

ألف - الاتجاهات العامة

٤٦ - تشير الدروس المستخلصة في إطار دورة الإبلاغ الثالثة الراهنة المتعلقة بالأطراف من البلدان الأفريقية إلى بدء ظهور تأثير أفضل الممارسات. فهذه الدروس تؤكد الحاجة إلى متابعة استنتاجات وتوصيات الدورة الأولى للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية وإلى تنفيذ المقررات ذات الصلة التي اتخذها بعد ذلك مؤتمر الأطراف في دورته السادسة. أما المبادلات التي جرت أثناء انعقاد لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية وتناولت القضايا المواضيعية قيد الاستعراض، فإنها قد أتاحت منطلقاً تحليلياً لعملية تقاسم الخبرات.

٤٧ - وينبغي التشجيع على إدراج تدابير مكافحة تدهور الأراضي في آليات محددة مثل آلية التنمية النظيفة التابعة لبروتوكول كيوتو، وذلك بدعم من أمانات اتفاقيات ريو الثلاث.

٤٨ - وتدرك لجنة الاستعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الثالثة أن أهداف التنمية المستدامة العالمية التي نشدها المجتمع الدولي في السنوات الثلاثين الفاصلة بين مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية، المعقود في ستكهولم بالسويد، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، المعقود في جوهانسبرغ بجنوب أفريقيا ينبغي أن تكون أقرب إلى التحقق بفضل الاستفادة الأكمل من عملية تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وتدرك اللجنة كذلك أن برامج الاتفاقية هي أدوات هامة لحماية وإصلاح وتجديد النظم الإيكولوجية في الأراضي الجافة، ولتوجيه الاستثمارات إلى المناطق الريفية وجعل السياسات المراعية لمصالح الفقراء تؤثر لصالح الفئات الضعيفة ذات الدخل المنخفض على المستوى الميداني.

٤٩ - وستكتمل الدورة الاستعراضية الحالية للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في مؤتمر الأطراف الثامن الذي سيعقد في عام ٢٠٠٧ عندما يفرغ أعضاء الأطراف المدرجة في مرفقي التنفيذ الإقليمي لغير أفريقيا من إعداد التقارير. واستناداً إلى هذه التجربة، فإن المهمة المطروحة أمام مؤتمر الأطراف السابع ومؤتمر الأطراف الثامن تتمثل في وضع إطار توافقي وتوجيه عملية التنفيذ عبر مجموعة متفق عليها من الخيارات المتعلقة بالسياسة العامة وأفضل النهج من أجل نقل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر من مرحلة التخطيط وتطوير المؤسسات إلى مرحلة التدابير الملموسة، والأهداف المحددة الموضوعية والنواتج القابلة للقياس.

باء - التعديلات اللازمة إدخالها على عملية وضع برامج العمل وتنفيذها

٥٠ - تتناول برامج العمل الوطنية القضايا المتعلقة باستدامة البيئة وبالطاقات الاقتصادية للمناطق الريفية. لذا ينبغي تحسين مواطن التكامل بين برامج العمل الوطنية واستراتيجيات التنمية الوطنية مثل ورقات استراتيجيات الحد من الفقر وأن يجري هذا التحسين عبر عملية إدماج برامج العمل الوطنية في السياسات الرئيسية، من أجل إتاحة خيارات نافعة بالكامل لمكافحة التصحر ووضع استراتيجيات بديلة بشأن كسب أسباب العيش. ويمكن للعملية الاستشارية التي تقوم بها

البلدان والتي تدعو إليها الاتفاقية أن تكون بمثابة المدخل إلى إقامة روابط فعالة مع الاتفاقيات والبرامج ذات الصلة، من أجل تنسيق عملية الإدماج المذكورة وإطلاق المرحلة العملية لتنفيذ الشراكة.

٥١- وإزاء الحالة الراهنة للاستثمار المتناقص في الأراضي الجافة، تدعو الحاجة إلى بناء قدرات داعمة في الأجل الطويل في مجال الدعوة، والبحث، وجمع المعلومات، والتفاوض، والرصد والتقييم من أجل إدراج مستوى سياسات أعلى بشأن برامج العمل الوطنية وأولويات هذه البرامج في أطر التنمية الوطنية، بما في ذلك، وقرارات استراتيجيات الحد من الفقر على الصعيد الوطني.

٥٢- إن مصير الرعي مسألة تمه أغلبية البلدان المتأثرة. إذ تمثل المعوقات المتزايدة في هشاشة المراعي، والرعي المفرط، وقلة الاستثمار، واتباع ممارسات الرعي غير الملائمة. لذا فإن الرعي آخذ بشكل مطرد في فقدان أفق التحرك المتاح له، نظراً لفقدان نسبة كبيرة من المراعي تدعو إلى الانزعاج.

٥٣- ويُنظر إلى إعادة التحريج والتحريج في سياق التنمية المستدامة للغابات والأراضي الجافة، على أنهما عنصران مهمان في مكافحة التصحر بالنظر إلى أن تضافر الطاقات وإيجاد التكامل بين برامج العمل الوطنية وبرامج الغابات الوطنية في الأراضي الجافة أو أطر السياسات المماثلة يجب ضمان تحقيقهما عند تخطيط وتنفيذ الأنشطة المتصلة بالغابات. وهذه البرامج تتيح أيضاً فرصاً لتوليد الدخل وهي تتصل باستراتيجيات المعالجة فيما يتعلق بضغط السكان، وندرة المياه، والفقر، والمهجرة.

٥٤- وتسمح تكنولوجيا الفضاء والاستشعار من بعد بتحديد عملية التصحر ورسم خرائط، مما يسمح بإجراء تحليل تشخيصي أكبر وزيادة إمكانات تحديد الاتجاهات. أما تكنولوجيا الاستشعار من بعد، وهي أقل تكلفة نسبياً من الدراسات الاستقصائية الميدانية، فيمكن جعلها في المتناول بقدر أكبر؛ ويكون استخدامها أيسر عن طريق إقامة برامج مشتركة فيما بين أخصائيي الاستشعار من بعد، وعلماء التربة، والمستعملين النهائيين من أجل تحديد مجالات الضعف.

جيم - تعبئة واستخدام الموارد المالية وأوجه الدعم الأخرى من

جانب الوكالات والمؤسسات المتعددة الأطراف

٥٥- إن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر أداة هامة لإطار عام إجمالي لجهود المجتمع الدولي الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك تلك الواردة في إعلان الأمم المتحدة المتعلق بالألفية. فعن طريق القيام خاصة بالجمع بين الاستجابات لاحتياجات المجموعات الأدنى دخلاً إلى أسباب عيش مستدامة وحماية النظم الإيكولوجية في الأراضي الجافة، فإن تنفيذ برامج العمل الوطنية يساهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وأهداف خطة تنفيذ برنامج جوهانسبرغ.

٥٦- ولن يفلح نهج قائم على أداء العمل كالمعتاد بشأن قضية التمويل في تحقيق التغييرات والنتائج المطلوبة. ولذلك فإن الشراكة الرائدة القطرية التي أنشأها مرفق البيئة العالمية وشراكة البنك الدولي الآخذة في الظهور والمرحب بها في إطار تطويع مبادرة "تيرافريكا" (TerrAfrica) تمثلان علامات على عودة الاستثمارات الرامية إلى التخفيف من حدة الفقر في

المناطق الريفية وهي عودة مطلوبة. ومن الواضح أن الأمر يتطلب ربط هذه المخططات بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وهذه المبادرات، بالإضافة إلى التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف، ينبغي تنسيقها مع استراتيجيات التنمية الوطنية.

٥٧- ويجب القيام، عشية الاحتفال بمرور عشر سنوات على بدء نفاذ الاتفاقية، بتجديد الالتزام بها وأن يُعبر عن ذلك بزيادة مقدار التمويل واستقراره وإمكانية التنبؤ به لصالح الصكوك التي وضعت بموجب اتفاقية مكافحة التصحر مثل برامج العمل الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، والتقارير الوطنية وبرامج عمل فريق الخبراء التابع للجنة العلم والتكنولوجيا. فهذه الصكوك ضرورية لضمان أن تؤدي المقررات الفعلية التي تتخذها لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية ولجنة العلم والتكنولوجيا إلى أنشطة محددة تسهم في حماية البيئة واستئصال الفقر وتوفير الأمن الغذائي.

٥٨- وهناك حاجة ماسة إلى قيام المانحين بتبسيط الإجراءات وتوفير عمليات شفافة بخصوص الوثائق المطلوبة للحصول على تمويل لبرامج العمل الوطنية. إذ يمكن ألا يحقق إدماج برامج العمل الوطنية في السياسات الرئيسية الهدف المتوخى منه إذا كانت هناك منافسة مباشرة بين قضايا التنمية الريفية والقطاعات الاجتماعية التي لها أولوية.

٥٩- وإن عملية إعداد مشاريع لتقديمها إلى مرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة ينبغي أن تشارك فيها جهات الوصل الوطنية المرتبطة باتفاقية مكافحة التصحر.

٦٠- وذكر أنه ينبغي تبسيط إجراءات المشاريع المضطلع بها في إطار البرنامج التنفيذي ١٥ لمرفق البيئة العالمية وذلك من أجل إتاحة الوصول إلى الموارد، وتحقيق شفافية المعاملات وبناء القدرات، وينبغي توفير الدعم لها بتجديد الموارد تجديداً يُعتد به.

دال - طرق ووسائل تعزيز الدراية الفنية ونقل التكنولوجيا من أجل مكافحة التصحر و/أو التخفيف من آثار الجفاف

٦١- ذكر أن تقييم النظم الإيكولوجية في إطار الألفية وتقريره التوليقي المعنون "الرفاه البشري وخدمات النظم الإيكولوجية: تقرير توليفي عن التصحر" يتيحان تركيزاً جديراً بالترحيب ومتجدداً على الأهمية الاجتماعية - الاقتصادية لخدمات النظم الإيكولوجية في الأراضي الجافة. وتدعو الحاجة إلى إعادة النظر في الافتراضات الراهنة القائمة في دوائر البحث وتمكين مراكز الدراسات المتقدمة من توسيع نطاق بحوثها في الأراضي الجافة لتشمل الآثار الخارجية للتصحر مثل الفقر المستمر، والمجاعات، والهجرة، والمنازعات وغير ذلك من العوامل المهددة للأمن. وذكر آخرون أن مفهوم خدمات النظم الإيكولوجية لم يحدد بعد وينبغي تحقيق توافق آراء دولي بشأنه.

هاء - طرق ووسائل تحسين إجراءات تبليغ المعلومات

٦٢- تطورت إجراءات تبليغ المعلومات وتزايدت تعقيداً منذ اعتماد الاتفاقية. فثمة عدد متزايد من مقررات مؤتمر الأطراف يتطلب من الأطراف، والأمانة، والآلية العالمية، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من

الجهات الفاعلة تقدم معلومات إلى مؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين، مما يساهم في إيجاد وضع يصبح فيه الامتثال لبعض هذه المقررات أمراً متزايد الصعوبة.

٦٣- ونظراً لتحول مركز الاهتمام من بناء المؤسسات إلى اعتماد برامج عمل وتنفيذها، وبالنظر أيضاً إلى الحاجة إلى التشديد في التقارير على النهج الموجه نحو تحقيق النتائج، فقد أصبح من الضروري أن تركز التقارير الوطنية بدرجة أكبر على المسائل التي تنشأ عن برامج العمل لكي يتسنى للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية ومؤتمر الأطراف إجراء تقييم فعال لمدى تحقيق أهداف الاتفاقية.

٦٤- ولوحظ أيضاً أن الحاجة تدعو إلى زيادة اتساق إجراءات التفاعل بين الهيئتين الفرعيتين وتقاريرهما إلى مؤتمر الأطراف، مما ييسر إدارة المعلومات المتعلقة بتقييم الآثار والاستفادة من إنجازات عمليات الإبلاغ الجارية.

٦٥- أما عملية المراجعة القادمة لإجراءات تبليغ المعلومات فينبغي القيام بها بالتزامن مع استعراض التنفيذ من أجل جعل الاستعراض مدفوعاً في نهاية الأمر بالنتائج وموجهاً وجهة عملية.

٦٦- وينبغي لنظام رصد اتفاقية مكافحة التصحر الذي لم يتم إنشاؤه بعد أن يسفر في نهاية الأمر عن وضع أهداف كمية ذات أطر زمنية ملزمة ومحددة التكاليف فيما يتعلق بمكافحة تدهور الأراضي والتصحر من منظور طويل الأجل.

خامساً - استنتاجات وتوصيات محددة بشأن الخطوات التالية في تنفيذ الاتفاقية في أفريقيا

٦٧- الاستنتاجات والتوصيات الواردة في هذا التقرير مستمدة من دورة استعراض التقارير الأفريقية التي تغطي الفترة التي بدأت مع إتمام الدورة الأولى للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية التي عُقدت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. وهي تمثل عملية تجميع موجزة للأفكار والاقتراحات والمقترحات المقدمة من وفود شتى أثناء الدورة الثالثة ترمي إلى زيادة تنفيذ الاتفاقية. ويحدد الفصلان الخامس والسادس الإجراءات التي يمكن القيام بها على الصُّعد الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية بعد النظر فيها واتخاذ قرارات مناسبة بشأنها من جانب مؤتمر الأطراف، طبقاً لأحكام الاتفاقية.

ألف - العمليات التشاركية التي تشمل المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي

٦٨- ينبغي دعم أنشطة المجتمع المدني المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية وأن يكون هذا الدعم على جميع الصُّعد بتوفير موارد ودعم مناسبين.

٦٩- وينبغي تعزيز الاهتمام المحلي بالإدارة المستدامة للأراضي في أفريقيا وذلك باتباع نهج تشاركية بمعنى الكلمة في جميع مراحل دورة المشاريع وبتوثيق عمليات التعلّم الجارية. وينبغي أن تسير عملية اللامركزية الفعالة والاهتمام باتخاذ المبادرات لإدارة الموارد الطبيعية مع احترام الخصائص الثقافية جنباً إلى جنب مع تعزيز قدرات أصحاب المصالح في المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي من أجل إعداد وتنفيذ وتقييم برامج إنمائية متكاملة في المناطق

المحلية في إطار برامج العمل الوطنية مع القيام في الوقت نفسه بتوسيع نطاق الشراكات بين القطاعين العام والخاص وبينهما وبين المجتمع المحلي.

٧٠- وينبغي وضع مؤشرات للمشاركة تكون محددة قطرياً وينبغي استخدامها لرصد وتقييم اشتراك شتى الجهات الفاعلة من المجتمع المدني على المستويات المختلفة. وينبغي إشراك هذه الجهات الفاعلة في هيئات صنع القرار إلى أقصى حد ممكن وإشراكها على أساس منتظم في عمليات صنع القرار بخصوص برامج العمل الوطنية وفي عمليات تنفيذها.

٧١- ويجب دعم نظم الرصد على المستوى المحلي واعتماد مؤشرات متفق عليها اتفاقاً مشتركاً وذلك بإشراك المنظمات العلمية والتقنية لأن ما ينتج عن ذلك من عملية وضع المعايير من شأنه بالتأكيد أن يمكن مستعملي الموارد على المستوى المحلي من الحصول على المعلومات ذات الصلة واستخدامها لتحسين عملية صنع القرارات على مستوى المجتمع المحلي.

٧٢- وينبغي قدر الإمكان إشراك الجماعات الضعيفة والمهمشة في عملية وقف تدهور الأراضي وتعزيز إصلاح البيئة وذلك بتهيئة فرص عمل بديلة مدرة للدخل. وتتوقف الاستدامة الطويلة الأجل لهذه المشاريع على اهتمام ومشاركة هذه الجماعات على جميع المستويات.

٧٣- وينبغي زيادة تقديم الدعم إلى البلدان الأفريقية التي قدمت تقارير بغية تمكينها من مواصلة تشجيع النهج التشاركية في هذه البلدان.

باء - الأطر أو الترتيبات التشريعية والمؤسسية

٧٤- تدعو الحاجة بالحاح إلى زيادة بناء القدرات في أفريقيا للتشجيع على تحسين الأطر التشريعية وزيادة تأثيرها. ويجب الاستفادة من تكنولوجيات المعلومات الحديثة لتجميع القوانين واللوائح ذات الصلة وتنسيقها وتحديثها وسنها بغية تحسين إمكانات وصول الجمهور إلى النظام القانوني والامتثال له من أجل استخدام الموارد الطبيعية بشكل مستدام.

٧٥- وينبغي القيام على الصعيد الوطني والإقليمي ودون الإقليمي باستحداث آليات لتسوية المنازعات، وخاصة تلك المتصلة بالتنافس على الحصول على الموارد الطبيعية، بغية الحد من آثار هذه المنازعات على البيئة والتخفيف من العوامل التي تدفع إلى إعادة الاستيطان والهجرة بشكل قسري. وبالمثل، ينبغي تعزيز آليات إنفاذ القوانين ونظم حل المنازعات في إطار برامج العمل الوطنية وإتاحة هذه الآليات وتوفير سبل اللجوء إليها على نطاق أكبر.

جيم - تعبئة الموارد والتنسيق على الصعيد الداخلي والدولي، بما

في ذلك عقد اتفاقات شراكة

٧٦- ينبغي إتاحة الدعم المالي للبلدان الأطراف الأفريقية المتأثرة التي لم تضع بعد برامج عملها الوطنية بغية تمكينها من القيام بذلك بحلول نهاية عام ٢٠٠٥.

٧٧- ويجب أن تؤدي جهود البلدان الأفريقية الرامية إلى رفع مستوى الموارد المالية المحلية وجذب الاستثمارات في القطاعات ذات الصلة بمكافحة التصحر إلى تعزيز الأنشطة المربحة مالياً في الأجل القصير أو المتوسط وأن تتيح حوافز للقطاع الخاص وتشجعه على المشاركة.

٧٨- وتتطلب المهمة المعقدة المتمثلة في إدراج الإدارة المستدامة للأراضي في الخطط والميزانيات الوطنية والقطاعية وعلى مستوى المناطق المحلية ومستوى المانحين بناء القدرات في مجال اكتساب المهارات اللازمة للتخطيط والتفاوض على المشاريع، وتحقيق التنسيق فيما بين القطاعات وتنمية عمليات الشراكة بين القطاع الخاص والقطاع العام من أجل القيام باستثمارات في الأراضي الجافة، بغية الوصول في نهاية الأمر إلى تأمين الاستدامة المالية لعملية التنفيذ.

٧٩- ومن أجل النهوض بإدارة الموارد الطبيعية عبر الحدود، لا بد من الحصول على دعم في شكل رأس مال بشري ومالي من المؤسسات المختصة، في إطار البرامج دون الإقليمية والإقليمية. وبالمثل، يجب دعم إمكانيات شبكات البرامج المواضيعية التي تعاني في الوقت الحاضر من نقص في التمويل لرفع مستوى إدارة المعارف في أفريقيا.

٨٠- ولا يعتمد التنفيذ الناجح للاتفاقية على الاستثمارات في المشاريع فحسب، بل يعتمد أيضاً على الاستثمارات في الموارد البشرية من خلال بناء القدرات في الأمد البعيد لتمكين السكان المحليين من التحكم بالعملية.

٨١- وينبغي الاهتمام بالمشاريع التي تستهدف إجراء البحوث و/أو المشاريع القابلة للتمويل المصرفي التي ينصب عملها على وقف تدهور الأراضي واستئصال الفقر على نحو مناسب في سياق برامج العمل الإقليمية ودون الإقليمية المنصوص عليها في الاتفاقية وفي إطار الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

دال - الروابط وأوجه التآزر مع الاتفاقيات البيئية الأخرى، وكذلك مع الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية بحسب الاقتضاء

٨٢- يجب أن تكون جهات الوصل الوطنية الأفريقية التابعة لمرفق البيئة العالمية في مركز يسمح لها بتشجيع أوجه التآزر بمزيد من النشاط بين اتفاقيات ريو واتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة وغيرها من المعاهدات البيئية على أساس منهاج متكامل لإدارة المياه والموارد الطبيعية يراعي سبل العيش المستدامة للفتات الأدنى دخلاً، والعمل، مع الوكالات المهتمة والمنفذة التابعة لمرفق البيئة العالمية على تيسير وصول المشاريع ذات الصلة ببرامج العمل الوطنية إلى التمويل في إطار البرامج التنفيذية التابعة لمرفق البيئة العالمية، خاصة فيما يتعلق بالإدارة المستدامة للأراضي (البرنامج التنفيذي ١٥).

٨٣- ويجب أن تشمل حلقات العمل التي تنظمها البلدان بشأن أوجه التآزر مكوناً للتدريب وأن تدعم وضع نهج مشترك فيما بين اتفاقيات ريو بصدد المجال المواضيعي الذي تم تعيينه في سياق اتفاقية مكافحة التصحر لكونها ترتبط بتلبية احتياجات جميع الاتفاقيات وتعالج قضايا التنمية الوطنية.

هاء - تدابير إصلاح الأراضي المتدهورة واستخدام نظم الإنذار المبكر في التخفيف من آثار الجفاف

٨٤- إذا أريد لتدابير إصلاح الأراضي المتدهورة أن تحقق النتائج المتوخاة في الأجل الطويل في أفريقيا، فلا بد من تعزيز استمرارية الأنشطة وتناسقها بالتشجيع على اتباع نهج عملي.

٨٥- ويلزم تأمين استدامة البرامج والمشاريع بتحسين عملية بناء القدرات. وهذا يشمل تعزيز المؤسسات، وتحسين أدوات الإدارة، بما في ذلك أدوات دراسة المشاريع وتقييمها بشكل أفضل، ووضع سياسات متكاملة، وتعزيز مشاركة الجمهور وتنفيذ مشاريع نموذجية بإمكانيات حفازة.

٨٦- وينبغي القيام بانتظام باستحداث أطر تحفز ربط صون الأراضي بالإنتاجية والدخل في المناطق الريفية وتستهدف أصحاب المشاريع المحليين.

واو - رصد وتقييم الجفاف والتصحر؛ نظم الإنذار المبكر للتخفيف من آثار الجفاف

٨٧- ينبغي أن تشمل خيارات رصد وتقييم الأراضي الجافة في أفريقيا بشكل أكثر تكاملاً على مستوى الطبيعة الأحيائية والمستوى الاجتماعي - الاقتصادي تقييم مدى استدامة الفوائد التي تتيحها النظم الإيكولوجية لرفاه البشر والنشاط الاقتصادي، والاستفادة من أفضل الممارسات ونشرها، ووضع سيناريوهات للتخفيف من قابلية التأثر والمخاطر مثل الفيضانات، والجفاف، والانزلاقات الأرضية، وحرائق الغابات، وضعف المحاصيل، والأمراض، والآفات المهاجرة.

٨٨- ويجب أن تؤدي نظم البيئة إلى زيادة قدرة ومرونة الأطراف من البلدان الضعيفة المتضررة على التصدي للكوارث الطبيعية والتشجيع على وضع نُهج ذات صلة لإدراج عنصر التخفيف من المخاطر في الاستراتيجيات والبرامج الوقائية التي يتم وضعها في إطار اتفاقية مكافحة التصحر. ومن شأن بناء القدرات لإنشاء نظم مركزية للمعلومات الجغرافية في البلدان الأفريقية أن يعزز مستويات التأهب، وأن يجد من أثر الكوارث الطبيعية، وأن يرصد النقاط الساخنة الحساسة، وأن يمكن من اتخاذ قرارات واعية ومن إجراء المساءلة.

زاي - وصول البلدان الأطراف المتأثرة، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية المتأثرة، إلى التكنولوجيا والمعارف والدراية الملائمة

٨٩- من شأن إجراء تجميع للنهج القائمة في مجال وضع المقاييس من أجل الإدارة المستدامة للأراضي ونظم المعلومات البيئية أن يساعد البلدان الأفريقية في وضع مبادئ توجيهية وانتقاء الأساس الذي يمكن الاستناد إليه لتحقيق أكبر استفادة من توحيد المقاييس لعملية التنفيذ. وينبغي تخصيص الوسائل اللازمة لتحسين التعاون بين الشمال والجنوب ودعم التعاون بين الجنوب والجنوب.

سادساً - استنتاجات وتوصيات بشأن مسائل مختارة تتعلق بتنفيذ الاتفاقية على الصعيد العالمي

ألف - عملية الاستعراض وإجراءات تبليغ المعلومات، فضلا عن نوعية التقارير وشكلها

٩٠- ينبغي أن يُطلب من مرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة/المسؤولة عن التنفيذ التي مكّنت من النجاح في إعداد تقارير الأطراف الأفريقية أن تنظر في توفير دعم كامل وملتزم للمرحلة التالية من دورة الإبلاغ للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية من أجل الأعضاء المدرجين في مرفقات التنفيذ الإقليمية بالاتفاقية من غير البلدان الأفريقية، التي ستعرض تجاربها أثناء الدورة الخامسة للجنة استعراض التنفيذ.

٩١- وينبغي أن يتضمن نص منقح من دليل المساعدة الحالي، حسب الاقتضاء، تركيزاً على الدروس المستفادة والتأثيرات الإيجابية للإجراءات المتخذة، وسبل ووسائل تقييم النهج المنادي بها، وأن يتضمن عدداً أكبر من أفضل الممارسات وتدابير تعم بها الفائدة على الجميع، بحيث يتم الارتقاء بنقل المعلومات لدعم متخذي القرارات على جميع الصعد.

٩٢- وقد يرغب مؤتمر الأطراف في دعوة لجنة العلم والتكنولوجيا، من خلال فريق خبراءها، إلى العمل على تحسين الموجزات القطرية، بحيث تتحسن إمكانية التعويل على البيانات الكمية في رصد وتقييم تردي الأراضي والتصحر، مع تحديد أشكال، موحدة قدر الإمكان، للمؤشرات البيولوجية - الفيزيائية والاقتصادية - الاجتماعية لتقديمها إلى الأطراف لكي تعتمد عليها.

٩٣- وينبغي أن يتوفر ما يلي في الموجزات القطرية الوطنية للبلدان الأطراف المتضررة: ١- أن تستخلص من النطاق الحالي للموجزات البيئية القطرية ما يتصل بالأمر من البيانات والإحصاءات والتقييمات المتعلقة بالبارامترات البيولوجية - الفيزيائية والاقتصادية - الاجتماعية؛ ٢- وأن تحدّث البيانات وتضعها في شكل محدد لضمان إمكانية المقارنة بين النتائج. مرور السنين في المجالات المتصلة تحديداً بعملية التنفيذ؛ ٣- أن تتضمن خرائط "للقاطع الساخنة" التي يتعين رصدها بعناية أكبر؛ ٤- أن تركز على التوجهات مع وضع المقاييس وإبراز الدروس المستفادة وأفضل الممارسات في مجال الإدارة المستدامة للأراضي ومكافحة التصحر.

٩٤- ومن أجل تحسين التقارير الواردة من البلدان الأطراف النامية، ينبغي أن يتضمن جدول أعمال مؤتمر الأطراف السابع بنوداً أخرى بشأن الموجزات القطرية للاتفاقية.

٩٥- ومن شأن عمليات جمع البيانات وتوحيدها وتحليلها في المجالات المشتركة في التخصصات التي لها صلة بتنفيذ الاتفاقية مكافحة التصحر أن تلي احتياجات نطاق عريض من دوائر أصحاب المصلحة المتعددين على كل من الصعيد الحكومي والعلمي وغير الحكومي. وينبغي بالتالي ضمان التمويل المناسب والقابل للتنبؤ لإعداد التقارير الوطنية.

باء - كفاءة وفعالية التدابير المتعلقة بالوصول إلى مستخدمي الموارد الطبيعية النهائيين

٩٦- إن إدماج برامج العمل الوطنية ضمن أطر التنمية الوطنية بما فيها ورقات استراتيجيات الحد من الفقر يفني بعدة أغراض وينبغي أن يشكل وسيلة ملموسة تُلبى بها المطالب المتعلقة بالأرض بطريقة تحليلية وعملية وتُشرك بها السلطات المحلية، والمنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية في تحديد النهج العلاجية المتبعة فيما يتعلق بتدهور الأراضي والتصحر. أما المنهجيات والأدوات المتفق عليها فهي ضرورية لتكرار التجربة الحالية وتحديد التوزيع المكاني للفقر. وينبغي أيضاً أن يكون رصد البرامج المعنية بهذا الشأن لا مركزياً حتى يشمل انطباعات مستخدمي الأراضي والمشاركة في تقييم الفقر.

٩٧- لذا ينبغي للحكومات الوطنية والوكالات المانحة أن تعترف ببرامج العمل الوطنية بوصفها أداة للتصدي للفقر في الريف كما ينبغي أن تلقى هذه البرامج الاهتمام الواجب في أطر التعاون القطري الخاصة بالبلدان المتضررة، بهدف توجيه الاستثمار نحو القضاء على الفقر في الريف والوصول إلى المستخدمين النهائيين للموارد الطبيعية.

٩٨- وينبغي إيلاء أولوية أكبر إلى دعم الرعي بالترحال في الأراضي الجافة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر نظراً لما يتميز به الرعاة من ممارسات على مستوى الإدارة والتكيف ومن دراية تقليدية باستراتيجيات المواجهة في الظروف السائدة في الأراضي الجافة. لذا ينبغي لمؤتمر الأطراف ولهيئتيه الفرعيتين إبقاء مسألة الرعي والاستخدام المستدام للمراعي قيد الاستعراض.

جيم - توليف أفضل الممارسات والتجارب والدروس المستفادة وسبل
ووسائل تشجيع تقاسم الخبرة وتبادل المعلومات بين الأطراف وسائر
المؤسسات والمنظمات المعنية

٩٩- ينبغي للرصد وإدارة المعارف في إطار الاتفاقية أن يعززا الإطار المرجعي التكاملي الذي يتناول إدارة الموارد الطبيعية، وأن يضعها المعايير ويقدمها مبادئ عامة ويستحدثها مبادئ توجيهية أو أدوات للتركيز على البرامج القائمة على المشاركة وبرامج التأزر على أرض الواقع، مع الإسهام في تعميم إدراج قضايا الأراضي الجافة في استراتيجيات التنمية الوطنية، مثل ورقات استراتيجية الحد من الفقر.

١٠٠- وعملاً بالمقرر ٨/م أ-٤، ينبغي مواصلة النظر أثناء الدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في الإعلان المتعلق بالتعهدات المتصلة بتعزيز تنفيذ الالتزامات بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ("إعلان بون")، وذلك من خلال استعراض يقوم به أحد الأفرقة لمجالات العمل الاستراتيجية الثلاثة المتبقية، وهي إدارة الاستخدام للأراضي، بما في ذلك المياه والتربة والنباتات في المناطق المتضررة؛ واستحداث نظم للزراعة المستدامة ولتربية الماشية المستدامة؛ واستحداث مصادر طاقة جديدة ومتجددة.

١٠١- وقد يرغب مؤتمر الأطراف أن ينظر في مصفوفة من خيارات السياسة العامة والتدابير العملية لرصد التقدم المحرز في المجالات الاستراتيجية الستة للإعلان رسداً منتظماً، بغية وضع الخطوط العريضة لقضايا الاستدامة وتحديد أهداف وسيطة في إطار منظور طويل الأجل.

دال - القضايا المستجدة التي تشكل تحدياً والناشئة عن التنفيذ،
والتعديلات اللازمة لعملية إعداد وتنفيذ برامج العمل

١٠٢- على الرغم من تشابه أهداف برامج العمل الوطنية وورقات استراتيجية الحد من الفقر، فإن إقامة روابط بينها يشكل تحدياً. ويجب تقديم الدعم لبرامج العمل الوطنية بوصفها عملية متطورة ستسهم تدريجياً في تعميم إدراج الإدارة المستدامة للأراضي والمياه في ورقات استراتيجية الحد من الفقر و/أو استراتيجيات التنمية الوطنية. ويجب تحقيق هذه الإمكانية من خلال جملة أمور منها دعم تكاليف المعاملات المتعلقة بالتنسيق، وبناء القدرات في مجالات جمع البيانات والبحوث التحليلية، وبرمجة الاستثمارات المشتركة بين القطاعات مع مراعاة التوزيع المكاني للفقر.

١٠٣- ويعد رصد أطر السياسة العامة والأطر التشريعية ذات الصلة، وتحليل الفجوات، واقتراح مبادرات حافزة بناء على ذلك سعيًا إلى تقارب البرمجة، خطوات رئيسية في عملية دمج برامج العمل الوطنية بغية تحديد أهداف "خضراء" (بيئية) لورقات استراتيجية الحد من الفقر.

١٠٤- وينبغي أن تتضمن برامج العمل الوطنية المتطورة استراتيجيات للحد من العوامل الدافعة لعمليات الهجرة وإعادة التوطين القسرية المرتبطة بالندرة البيئية في النظم الإيكولوجية الهشة، وأن تعزز آليات منع المنازعات وإدارتها وتسويتها. وينبغي وضع آليات لتسوية المنازعات العابرة للحدود، ولا سيما ما يرتبط منها بالمنافسة على الوصول إلى الموارد الطبيعية، وذلك على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي للحد من تأثير هذه المنازعات على تدفقات المهاجرين لأسباب بيئية.

١٠٥- ويجب أن يؤكد الإطار التشريعي على الصعيد الكلي لعملية تنفيذ الاتفاقية تأكيداً أشد على أهمية وجود نظام قانوني مضمون، من أجل الحد من الفقر عبر تشجيع الاستثمارات الداخلية والأجنبية من جهة، ومن أجل تشجيع ممارسات الاستخدام المستدام للأراضي عبر نظام مأمون وسليم لحيازة الأراضي.

١٠٦- وبغية التشجيع على دعم مبادرات التآزر على جميع المستويات، قد يطلب مؤتمر الأطراف إجراء استعراض أو تقييم لأثر تدهور الأراضي على فقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ وقد يدعو إلى تنسيق المعلومات الجغرافية ونظم التقييم، ووضع نهج شامل لنظم الإنذار المبكر، وإجراء بحث اجتماعي اقتصادي أكثر تكاملاً بشأن تكلفة عدم العمل في مجالات اتفاقيات ريو، وتنظيم التدريب لليد العاملة اللازمة وإتاحة التمويل الكافي من مصادر وطنية، ومن مصادر دولية إن اقتضى الحال ذلك.

هاء - سبل ووسائل تعزيز نقل الدراية والتكنولوجيا

١٠٧- ينبغي تزويد شبكات البرامج الموضوعية لبرامج العمل الإقليمية بموارد كافية لتمكينها من الوفاء بولايتها في مجال توجيه التكنولوجيا والمعرفة والدراية الملائمة للأطراف المهتمة، وتبادل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات داخل فرق التنفيذ الإقليمي وفيما بينها، والروابط اللازمة بين مراكز الخبرة.

١٠٨- وينبغي الاهتمام بالشراقات بين القطاعين العام والخاص وفيما بين عناصر القطاع الخاص لتشجيع نقل التكنولوجيا لصالح المؤسسات الصغيرة الحجم في مجالات منها الطاقات المتجددة، بدعم من آليات تمويل يمكن التنبؤ بها وقادرة على الانتشار على الصعيد المحلي، مثل الصناديق الدائرة والائتمانات الصغيرة.

١٠٩- وفي مجال تيسير نقل التكنولوجيا من البلدان المتقدمة إلى البلدان النامية المتضررة، تدعو الحاجة إلى المزيد من العمل من جانب البلدان الأطراف المتقدمة من أجل صياغة سياسات تفضيلية لتشجيع القطاعين الخاص والعام فيها على نقل التكنولوجيا إلى البلدان الأطراف النامية المتضررة.

١١٠- وفي سياق التنمية المستدامة، لا بد من بذل المزيد لاستحداث تحليل تقني لقيمة عمليات التآزر في المشاريع، من خلال وضع مؤشرات للتقييم.

١١١- وينبغي أن يكون الدعم المقدم من المانحين للبحوث متمشياً بشكل أوضح مع أهداف الاتفاقية المحددة في برنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا. وينبغي أيضاً دعم برامج الزمالات للعلماء الشبان والمتحقيين بالدراسات العليا، لتحقيق الاستفادة الكاملة من مختلف المعاهد الأكاديمية المتخصصة في تدهور الأراضي والتصحر.

واو - توصيات بشأن تمويل تنفيذ الاتفاقية من قبل الوكالات

والمؤسسات المتعددة الأطراف ومن بينها مرفق البيئة العالمية

١١٢- سيتوقف تأثير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في المقام الأول على قدرتها على تقديم إطار توجيهي للسياسات العامة من أجل تحويل التعهدات إلى أعمال في إطار عملية الاتفاقية. وينبغي أن يصبح ترتيبات الشراكة المملوكة للبلدان والخاصة بكل بلد، التي دعا إليها المقرر ١/م أ-٦، من معالم المسار الاستراتيجي المبني على توافق الآراء نحو التنفيذ الكامل. وفي الوقت نفسه، ينبغي أن ينسق المانحون استجاباتهم على الصعيد القطري، بما في ذلك من خلال استراتيجيات التنمية الوطنية وباستخدام نهج الجهات الرائدة (*Chef de file*) بالتشاور مع البلدان المستفيدة.

١١٣- وتمثل الشراكة القطرية الرائدة التي أطلقها مرفق البيئة العالمية خطوة هامة إلى الأمام في هذا المجال، وينبغي دعمها من خلال ترتيبات التمويل المشترك من مصادر أخرى، بما فيها الوطنية والدولية، في سياق استراتيجيات التنمية الوطنية.

١١٤- وينبغي أن تضطلع الآلية العالمية وأعضاء لجنة التيسير التابعة لها بدور مهم في تحديد نقاط الدخول في عمليات وأساليب التمويل الدولي لبلدان محددة على أساس كل حالة على حدة.

١١٥- وينبغي تقديم دعم مالي إلى البلدان النامية الأطراف المتضررة، والبلدان الأطراف الأخرى التي تشملها مرفقات التنفيذ الإقليمي، غير البلدان الأفريقية التي لم تُعدّ بعد برامج عمل وطنية خاصة بما حتى تتمكن من إعداد هذه البرامج بحلول نهاية عام ٢٠٠٥.

زاي - الالتزام السياسي وزيادة الوعي

١١٦- بإعلان سنة ٢٠٠٦ سنة دولية للصحارى والتصحر، يلزم اتخاذ إجراءات على كافة المستويات لتعزيز الالتزام السياسي والدعوة وزيادة الوعي من أجل الإدارة المستدامة للأراضي في سياق الاتفاقية. والأطراف مدعوة إلى تقديم تقارير عن أنشطتها إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة.

١١٧- وينبغي لمؤتمر القمة الاستعراضي للألفية الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ أن يبرز الأهمية العالمية لمسألة الإدارة المستدامة للأراضي ومكافحة التصحر في سياق هدف الألفية الإنمائي السابع (الاستدامة البيئية) وهدف الألفية الإنمائي الأول (القضاء على الفقر المدقع والجوع).

حاء - الفقر والهشاشة البيئية

١١٨- تتفاقم الهشاشة البيئية في حالة عدم الحفاظ على الاستدامة البيئية وتعرض فرص كسب الرزق للخطر مما قد يؤدي إلى وقوع الكوارث الطبيعية، أو الهجرة أو زيادة احتمال نشوب النزاعات على الموارد المتدهورة. والفقر والهشاشة البيئية مترابطان ويجب إبقاؤهما قيد الاستعراض.

١١٩- وأمام تسارع وتيرة تدهور الأراضي واتجاهات الهجرة، يجب إجراء دراسات تحليلية متعددة التخصصات وأبحاث تتجاوز نطاق التخصص من أجل تحديد الروابط الحاسمة وهيئة الظروف لنظام إنذار مبكر بالأزمات الإنسانية وتيسير السياسات الاستباقية.

١٢٠- ولن تكفي استراتيجيات إعالة الأسر المعيشية ولا التعبئة المحلية للتصدي إلى نوع جديد من الضعف مرتبط بتدهور الأراضي في سياق تغير المناخ دون دعم التدابير التشريعية والإنمائية الواجبة.

سابعاً - اختتام الدورة

ألف - اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

(البند ٨ من جدول الأعمال)

١٢١- اعتمدت اللجنة، في جلستها الرابعة عشرة المعقودة في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٥ مشروع التقرير المتعلق بدورها الثالثة (ICCD/CRIC(3)/L.1) بصيغته المعدلة شفويًا، وأذنت للمقرر بوضع التقرير في صيغته النهائية مستعينًا بالأمانة، حسب الاقتضاء.

باء - اختتام الدورة

١٢٢- اختتم الرئيس الدورة في نهاية جلستها الرابعة عشرة.

المرفق

الوثائق المعروضة على لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الثالثة

<u>العنوان أو الوصف</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل - جدول الأعمال المؤقت وشروحه	ICCD/CRIC(3)/1
استعراض التقارير المقدمة من الأطراف من البلدان الأفريقية المتأثرة بشأن تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك بشأن العملية القائمة على المشاركة، والخبرات المكتسبة والنتائج المحرزة في إعداد برامج العمل وتنفيذها	ICCD/CRIC(3)/2
توليف وتحليل أولي للمعلومات الواردة في التقارير المقدمة من الأطراف من البلدان الأفريقية المتأثرة	ICCD/CRIC(3)/2/Add.1
Synthesis and preliminary analysis of information contained in reports submitted by affected African country Parties – Corrigendum	ICCD/CRIC(3)/2/Add.1/Corr.1
الستقدم المحرز في إعداد وتنفيذ برامج العمل دون الإقليمية وبرامج العمل الإقليمي في أفريقيا	ICCD/CRIC(3)/2/Add.2
Compilation of summaries of reports submitted by African country Parties	ICCD/CRIC(3)/2/Add.3 (A) and (B)
نتائج حلقات العمل دون الإقليمية التي نظمت للأطراف من البلدان الأفريقية المتأثرة	ICCD/CRIC(3)/2/Add.4
استعراض التقارير المقدمة من البلدان الأطراف المتقدمة عن التدابير المتخذة من أجل مساعدة الأطراف من البلدان الأفريقية المتأثرة في إعداد برامج العمل وتنفيذها، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالموارد المالية التي قدمتها أو تقدمها بمقتضى الاتفاقية	ICCD/CRIC(3)/3
موجز توليفي وتحليل أولي للمعلومات الواردة في التقارير المقدمة من البلدان المتقدمة الأطراف	ICCD/CRIC(3)/3/Add.1
Compilation of summaries of reports submitted by developed country Parties	ICCD/CRIC(3)/3/Add.2
Compilation of summaries of reports submitted by developed country Parties – Part B	ICCD/CRIC(3)/3/Add.2 (B)
استعراض المعلومات المقدمة من الهيئات والصناديق والبرامج ذات	ICCD/CRIC(3)/4

العنوان أو الوصف

الصلة في منظومة الأمم المتحدة، ومن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الأخرى، بشأن أنشطتها الداعمة لتنفيذ الاتفاقية في الأطراف من البلدان الأفريقية المتأثرة

ICCD/CRIC(3)/5

النظر في التعديلات اللازم إدخالها على عملية وضع برامج العمل وتنفيذها، بما في ذلك استعراض التنفيذ المعزز للالتزامات بمقتضى الاتفاقية

ICCD/CRIC(3)/6

استعراض المعلومات المتاحة عن تعبئة واستعمال الموارد المالية وغيرها من أشكال الدعم المقدمة من الوكالات والمؤسسات المتعددة الأطراف، بغية تعزيز فعاليتها وكفاءتها باتجاه تحقيق أهداف الاتفاقية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بأنشطة مرفق البيئة العالمية والآلية العالمية ولجنة التيسير التابعة لها

ICCD/CRIC(3)/6/Corr.1

Review of available information regarding the mobilization and use of financial resources and other support by multilateral agencies and institutions, with a view to enhancing their effectiveness and efficiency towards the achievement of the objectives of the Convention, including information on the activities of the Global Environment Facility, the Global Mechanism and its Facilitation Committee
- Corrigendum

ICCD/CRIC(3)/7

النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز نقل الدراية والتكنولوجيا الخاصة بمكافحة التصحر و/أو التخفيف من آثار الجفاف، وكذلك في السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز تقاسم الخبرات وتبادل المعلومات فيما بين الأطراف والمؤسسات والمنظمات المهتمة بالأمر

ICCD/CRIC(3)/7/Corr.1

النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز نقل الدراية والتكنولوجيا الخاصة بمكافحة التصحر و/أو التخفيف من آثار الجفاف، وكذلك في السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز تقاسم الخبرات وتبادل المعلومات فيما بين الأطراف والمؤسسات والمنظمات المهتمة بالأمر - تصويب

ICCD/CRIC(3)/7/Corr.2

النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز نقل الدراية والتكنولوجيا الخاصة بمكافحة التصحر و/أو التخفيف من آثار الجفاف، وكذلك في السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز تقاسم الخبرات وتبادل المعلومات فيما بين الأطراف والمؤسسات والمنظمات المهتمة بالأمر - تصويب

ICCD/CRIC(3)/8

النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحسين إجراءات تبليغ المعلومات

<u>العنوان أو الوصف</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
وتحسين نوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف ترتيبات الدورة الثالثة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية - معلومات أولية للمشاركين	ICCD/CRIC(3)/INF.1
List of participants to the third session of the Committee for the Review of the Implementation of the Convention	ICCD/CRIC(3)/INF.2
National reporting process of affected country Parties - Explanatory Note and Help Guide	ICCD/CRIC(3)/INF.3
National reporting process of developed country Parties - Explanatory Note	ICCD/CRIC(3)/INF.4
Status of ratification of the United Nations Convention to Combat Desertification	ICCD/CRIC(3)/INF.5
Background information for the regional consultations of affected country Parties of the regional implementation annex for Asia	ICCD/CRIC(3)/INF.6
Background information for the regional consultations of affected country Parties of the regional implementation annex for Latin America and the Caribbean	ICCD/CRIC(3)/INF.7
Background information for the regional consultations of affected country Parties of the regional implementation annex for the Northern Mediterranean	ICCD/CRIC(3)/INF.8
Background information for the regional consultations of affected country Parties of the regional implementation annex for Central and Eastern Europe	ICCD/CRIC(3)/INF.9
إدماج برامج العمل الوطنية وإسهامها في مجمل عملية القضاء على الفقر	ICCD/CRIC(3)/Misc.1
Overview of panel discussions and global interactive dialogues during the third session of the Committee for the Review of the Implementation of the Convention	ICCD/CRIC(3)/Misc.2
